سلطنة عُمان
Sultanate of Oman

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Commission

التقرير السنوي
٢٠١٣

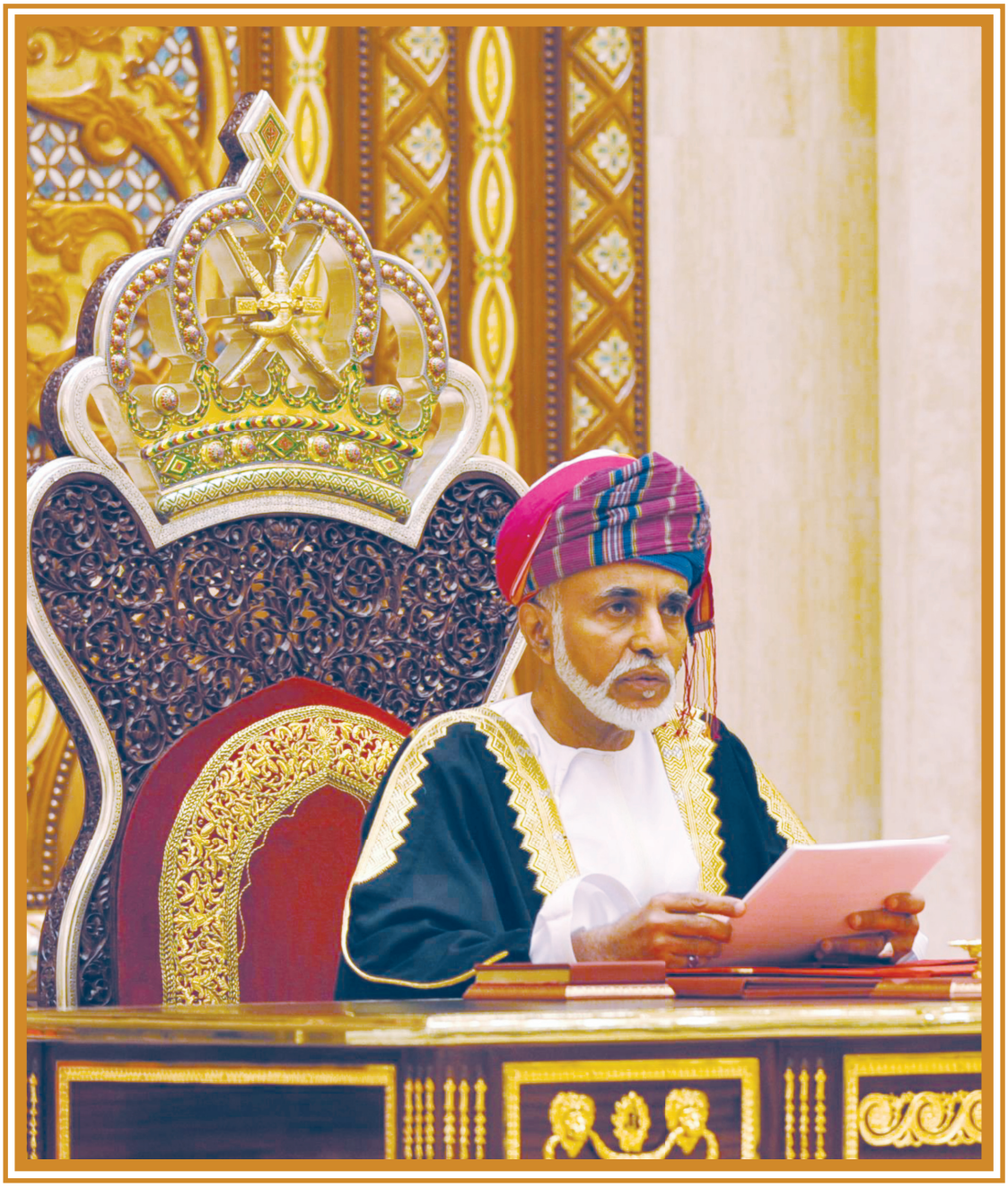

حضرة صاحب الجلالة السلطان

قابوس بن سعيد المعظم

التقرير السنوي الرابع
للجنة الوطنية لحقوق الإنسان
في الفترة من فبراير ٢٠١٣ إلى فبراير ٢٠١٤

الفهـــرس

الموضـــوع	الصفحة
المقدمه	٦
الفصل الاول: إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الانسان	٧
أولا: مهام اللجنة واختصاصاتها	٨
ثانيا: عضوية اللجنة	٨
ثالثا: اللجان الفرعية واختصاصاتها	٩
الفصل الثاني : أعمال اللجنة على المستوى الداخلي	١١
أ. حماية وتعزيز مفاهيم حقوق الانسان.	١٢
١- الرصد والبلاغات	١٢
٢- حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلطنة	١٣
أولا : الحقوق المدنية والسياسية.	١٣
ثانيا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.	١٦
ثالثا: الحقوق البيئية والتنموية.	١٩
ب. نشر ثقافة حقوق الانسان.	٢٠
أولا : المحاضرات والندوات.	٢٠
ثانيا: الجلسات الحوارية.	٢٠
ثالثا: الدورات وحلقات العمل.	٢١
رابعا: المشاركات.	٢١
خامسا: المؤتمرات.	٢٢
الفصل الثالث: أعمال اللجنة على المستوى الخارجي:	٢٤
١- المشاركات والزيارات الخارجية.	٢٥
٢- عضوية اللجنة في المؤسسات واللجان الدولية والإقليمية.	٢٦
٣- رصد ما أثير عن السلطنة في الخارج.	٢٦
الفصل الرابع : التطورات القانونية والتشريعية خلال عام ٢٠١٣م.	٢٧
١- المراسيم السلطانية.	٢٨
٢- الأوامر السامية.	٢٩
٣- القرارات الوزارية.	٢٩
الخاتمة	٣٠

المقدمة

في ضوء الاختصاصات والمهام المسندة الى اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بموجب المادة (٧) من قانون انشائها الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/١٢٤م، رصدت اللجنة جهود المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مجال حقوق الانسان في الفترة التي يغطيها التقرير، ويبين هذا التقرير مستوى أداء هذه المؤسسات، إضافة الى دور اللجنة في نشر ثقافة حقوق الانسان، والتطور الذي طرأ على التشريعات والقوانين ذات العلاقة بحقوق الانسان داخل السلطنة.

ولقد دأبت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على الإسهام في خدمة المجتمع ونشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وذلك من خلال عقد مجموعة من الندوات والمحاضرات والجلسات الحوارية لنشر ثقافة حقوق الانسان على المستوى المحلي، بعد أن نجحت في تأهيل وتدريب المدربين بالتعاون مع معهد جنيف لحقوق الإنسان لتأهيل عدد من موظفيها للقيام بهذه المهمة.

وفي إطار التعاون والتنسيق مع مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية عقدت اللجنة عدة اجتماعات ناقشت من خلالها أوضاع حقوق الانسان في السلطنة ودراسة العقبات التي تقف امام نشر ثقافة حقوق الانسان في المجتمع وبيان أهمية تكامل أدوار جميع المؤسسات في هذا الجانب.

وعلى الصعيد الخارجي كان للجنة حضور جيد في الفترة التي يغطيها هذا التقرير، حيث حصلت على صفة العضو المنتسب في منتدى آسيا والمحيط الهادي، كما حصلت اللجنة على عضوية لجنة التنسيق الدولية وعلى عضوية مراقب في اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية.

ويأتي هذا التقرير ليشمل أربعة فصول: أولا: إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الانسان، ثانيا: أعمال اللجنة الوطنية لحقوق الانسان على المستوى الداخلي ودورها في نشر ثقافة حقوق الانسان، ثالثا: أعمال وأنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الانسان على المستوى الخارجي وعضويتها في بعض المؤسسات واللجان الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الانسان، رابعا: التطورات القانونية والتشريعية على المستوى المحلي.

الفصل الاول

إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الانسان

أولاً: مهام اللجنة واختصاصاتها

أُنشئت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بموجب المرسوم السلطاني رقم (٢٠٠٨/١٢٤) وقد حُددت اختصاصاتها وفق المادة (٧) من ملحق أحكام لجنة حقوق الإنسان بالآتي:

- متابعة حماية حقوق الإنسان وحرياته في السلطنة وفقا للنظام الأساسي للدولة، والمواثيق والاتفاقيات الدولية.
- رصد ما قد تثيره الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من ملاحظات في مجال حقوق الإنسان في السلطنة والتنسيق مع الجهات المعنية للتحقق منها والرد عليها.
- تقديم المشورة للجهات المعنية في الدولة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وحرياته والمساهمة في إعداد التقارير التي تتناول هذه المواضيع.
- رصد أية مخالفات أو تجاوزات متعلقة بحقوق الإنسان في الدولة والمساعدة في تسويتها وحلها.
- اقتراح خطة سنوية تتضمن التدابير الوطنية اللازمة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، ورفعها لمجلس الوزراء للاعتماد، ومن ثم التنسيق مع جهات الاختصاص لضمان حسن تنفيذها.
- أية مهام أخرى تكلف بها اللجنة تتعلق باختصاصاتها.

ثانياً: عضوية اللجنة

تم تعيين أعضاء اللجنة للمدة الثانية وفق المرسوم السلطاني رقم (٢٠١٣/١٠). حيث تتشكل اللجنة من أربعةَ عشر عضواً على النحو التالي:

- عضو من مجلس الدولة
- عضو من مجلس الشورى
- عضو من غرفة تجارة وصناعة عمان
- عضو من الاتحاد العام لعمال سلطنة عمان
- عضو من العاملين في مجال القانون
- ثلاثة أعضاء من الجمعيات الأهلية
- ستة أعضاء يمثلون الجهات التالية
- وزارة الخارجية
- وزارة الداخلية
- وزارة التنمية الاجتماعية
- وزارة العدل
- وزارة القوى العاملة
- وزارة الخدمة المدنية

ثالثاً: اللجان الفرعية واختصاصاتها

أُنشئت لجان فرعية للجنة الوطنية لحقوق الانسان لتحقيق المهام والإختصاصات المنوطة باللجنة وهي كالتالي :

١- اللجنة القانونية:

وتختص بالآتي:

- المساهمة في إعداد ودراسة مشروعات اللوائح الخاصة باللجنة.
- المساهمة في إعداد مشاريع التقارير المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- التحقق من مدى صحة البلاغات والشكاوى المحالة إليها، وإعادتها مشفوعة بالرأي القانوني للجهة المحال منها.
- تقديم الرأي والمشورة القانونية في الموضوعات المحالة إليها من اللجنة أو اللجان الفرعية الرئيسية أو المؤقتة.
- إعداد الدراسات القانونية في مسائل حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بما يسهم في تطوير التشريعات القائمة.
- أية مهام أخرى تكلف بها.

٢- لجنة الرصد وتلقي البلاغات:

وتختص بالآتي:

- رصد وتلقي البلاغات والشكاوى المتعلقة بالانتهاكات أو التجاوزات الخاصة بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية سواءً أكانت من داخل السلطنة أو من خارجها ومتابعتها، واستيفاء كافة المعلومات والمستندات الأساسية.
- الدراسة المبدئية للبلاغات والشكاوى للوقوف على جديتها ومدى تطابق مضمونها مع اختصاصات اللجنة.
- رفع ما تتوصل إلية بشأن الموضوعات المعروضة عليها إلى مكتب اللجنة بعد أخذ رأي اللجنة القانونية فيما يتعلق بالبلاغات والشكاوى.
- إرشاد مقدمي البلاغات والشكاوى إلى الإجراءات الواجب اتباعها لحل موضوعاتهم الخارجة عن اختصاصات اللجنة.
- القيام بزيارات ميدانية متى تطلب البلاغ أو الشكوى ذلك.
- أية مهام أخرى تكلف بها.

٣- لجنة العلاقات والمنظمات الدولية:

وتختص بما يلي:

- دراسة التقارير الصادرة من المنظمات والجهات الدولية في شأن حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السلطنة، وتلخيصها وتصنيفها واقتراح معالجة ما يدخل منها في اختصاص اللجنة.
- متابعة التعاون مع المنظمات والهيئات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- متابعة ما ينشر محليا ودوليا عن حالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السلطنة.
- متابعة اجراءات انتساب اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في السلطنة الى اللجان والمنظمات الدولية ذات العلاقة.
- تنظيم أنشطة وفعاليات محلية بالاشتراك والتعاون مع الجهات المعنية المختصة بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- تعزيز التواصل بين اللجنة وأفراد المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني والجهات الأخرى في الدولة عن طريق الزيارات الميدانية.
- الإشراف على مشاركة السلطنة احتفال دول العالم بالمناسبات الدولية في مجالات حقوق الإنسان والتغطية الإعلامية لها.
- أية مهام أخرى تكلف بها اللجنة.

٤- لجنة الاعلام والتوعية :

وتختص بما يلي:

- التحدث رسميا عن اللجنة بالتنسيق المسبق مع رؤساء اللجان الفرعية الأخرى.
- إعداد الخطة التي تتضمن التدابير الوطنية اللازمة لنشر ثقافة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السلطنة.
- التنسيق مع وسائل الإعلام المختلفة تجاه القضايا التي تتعلق بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السلطنة.
- الاعداد والإشراف على بث مفاهيم حقوق الإنسان عبر القنوات الإعلامية.
- متابعة ما ينشر محلياً ودولياً عن حالة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في السلطنة.
- تنظيم أنشطة وفعاليات محلية بالاشتراك والتعاون مع الجهات المعنية المختصة بحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
- تعزيز التواصل بين اللجنة وأفراد المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني والجهات الأخرى في الدولة عن طريق الزيارات الميدانية.
- الإشراف على مشاركة السلطنة احتفال دول العالم بالمناسبات الدولية في مجالات حقوق الإنسان والتغطية الإعلامية لها.

الفصل الثاني

أعمال اللجنة على المستوى الداخلي

تتبنى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مجموعة من الاستراتيجيات لتنفيذ برامج عملها في مجال حقوق الإنسان؛ منها ما يتعلق بأنشطة حماية حقوق الإنسان، وكذلك تعزيز الوعي بحقوق الإنسان. ولقد انعكس ذلك على برنامج العمل الذي نفذته اللجنة ومنها الخطة الخاصة بالتوعية والتثقيف.

أ. حماية وتعزيز مفاهيم حقوق الإنسان

يتناول هذا البند من التقرير شرحا عاما عن الرصد والبلاغات التي تلقتها اللجنة خلال عام ٢٠١٣م كما سوف يتناول أهم ما رصدته اللجنة فيما يتعلق بالحقوق والحريات العامة للإنسان في السلطنة، وفقاً للتقسيمات الأساسية التي اعتمدتها اتفاقيات حقوق الانسان.

١- الرصد والبلاغات:

يعتبر الرصد والبلاغات من أهم الأنشطة التي تقوم بها اللجنة بشكل مستمر، ويأتي ذلك استناداً إلى اختصاص اللجنة المتمثل في رصد المخالفات أو التجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان في الدولة والمساعدة في تسويتها وحلها.

وفي هذا الصدد يوضح الجدول رقم (١) عدد البلاغات التي تلقتها اللجنة في الفترة التي يغطيها التقرير من حيث أنواع الحقوق، حيث شكلت البلاغات الواردة إليها والمتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية (٣٢) بلاغا بنسبة ٧٢,٧٪، تلتها البلاغات المتعلقة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والتي بلغت خلال عام ٢٠١٣م عدد (١١) بلاغا، فيما تلقت اللجنة بلاغاً واحداً فقط يتعلق بالحقوق البيئية والتنموية.

م	نوع الحق	العدد	النسبة
١	حقوق مدنية وسياسية	٣٢	٧٢,٧٪
٢	حقوق اجتماعية واقتصادية وثقافية	١١	٢٥٪
٣	حقوق بيئية وتنموية	١	٢,٣٪
	الاجمالـــي	٤٤	١٠٠٪

الجدول رقم (١) البلاغات التي تلقتها اللجنة في الفترة التي يغطيها التقرير من حيث انواع الحقوق.

كما يبين الشكل رقم (١) نسب البلاغات الواردة للجنة وتقسيمها حسب أنواع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، حيث شكلت البلاغات المتعلقة بأماكن الاحتجاز النسبة الأكبر وذلك بنسبة (٢٥٪) تليها البلاغات الخاصة بحق المساواة بنسبة (١٦٪)، وجاءت البلاغات الخاصة بالحق في الرعاية الصحية في المرتبة الثالثة بنسبة (١٤٪) .

الشكل رقم (١): نسب البلاغات الواردة للجنة حسب أنواع حقوق الانسان والحريات الأساسية

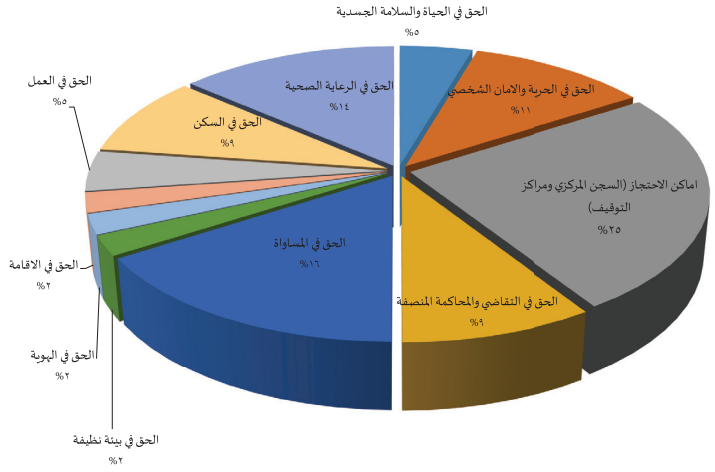

٢- حقوق الإنسان والحريات الأساسية في السلطنة:

أولا: الحقوق المدنية والسياسية:

١- الحق في الحياة والحرية والأمان:

لقد كفل النظام الأساسي للدولة لكل فرد الحق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه، حيث تعتبر من حقوق الإنسان الأساسية التي لا يجوز المساس بها مطلقا، وتبذل الدولة مساعي حول تعزيز حق الإنسان في الحرية والأمان وذلك من خلال المادة (١٤) من النظام الأساسي للدولة والتي نصت على أن السلام هدف الدولة، وسلامة الوطن أمانة في عنق كل مواطن. ويتولى مجلس الدفاع النظر في الموضوعات المتعلقة بالمحافظة على سلامة السلطنة والدفاع عنها.

تلقت اللجنة عدداً من البلاغات تتعلق بالاعتقال التعسفي، حيث تواصلت اللجنة في هذا الشأن مع الادعاء العام الذي أفاد بأنه تلقى عدداً من القضايا ضد منتسبي شرطة عمان السلطانية تنوعت بين ما هو قيد التحقيق، ومنها ما تم حفظه لعدم قيام الجرم أو عدم الجدية أو قضايا قيدت ضد مجهول، ومنها ما تم إحالته الى المحاكم.

وفي سبيل المساهمة في التقليل من مثل هذه البلاغات والممارسات – إن وجدت – فإن اللجنة سوف تعمل على تكثيف الجهود في إعطاء المحاضرات والندوات والدورات للقائمين على أعمال الضبطية القضائية للتوعية حول خطورة مثل هذه التجاوزات.

٢- الحق في المحاكمة القانونية:

إن استقلالية القضاء من المبادئ المؤكدة لسيادة القانون، هو منهج السلطنة خاصة وأن النظام الأساسي للدولة قد حدد عدداً من ضمانات المحاكمة القانونية كما جاء في المادة (١٨) والتي نصت على أن "الحرية الشخصية مكفولة وفقا للقانون".

"ولا يجوز القبض على إنسان أو تفتيشه أو حجزه أو حبسه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون".

«كما لا يجوز الحجز أو الحبس إلا في الأماكن المخصصة لذلك، كما جاء في المادة (١٩) وكذلك المواد رقم (٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥) من النظام الأساسي للدولة، حيث تكفل الدولة للإنسان العديد من الحقوق التي تضمن المحاكمة القانونية وتحقق ذلك.

ولقد رصدت اللجنة البطء في إجراءات التقاضي من ناحية الفصل في الدعاوى العمالية في بعض الحالات، حيث قد يتسبب هذا البطء في انقطاع مصدر دخل العامل، الأمر الذي يؤدي إلى تراكم الالتزامات المادية عليه بحيث لا يستطيع الإيفاء بها ، ولقد قامت اللجنة بمناقشة هذا الموضوع مع الجهات ذات الاختصاص من أجل الخروج بآلية تعمل على تسريع التقاضي خصوصا في القضايا العمالية، وكذلك رصدت اللجنة قضية أحد المواطنين ثبت قضائيا فصله فصلاً تعسفيا من الشركة التي يعمل بها وذلك بعد أن قام بالإبلاغ عن حالات الفساد في هذه الشركة وتمت إحالة قضيته الى المحكمة التي حكمت بتعويضه ماديا دون إعادته إلى العمل.

كما رصدت اللجنة مجموعة من الموضوعات التي تخص مواطنين عمانيين بالخارج، ومنها قضية المواطن العماني الذي احتجز في الجمهورية الهندية وقضية المختطفين العمانيين في الجمهورية اللبنانية، وتم التنسيق مع سفارات السلطنة في تلك الدول للخروج بالحلول المناسبة.

٣- حرية الرأي والتعبير:

إن حرية الرأي والتعبير عنه هي أحد الركائز الأساسية التي أكد عليها النظام الأساسي للدولة في المادة (٢٩) التي نصت على أن حرية الرأي والتعبير عنه بالقول والكتابة وسائر وسائل التعبير مكفوله في حدود القانون. كونها من العناصر الرئيسية المؤثرة في بناء الشخصية الإنسانية، وتحقيق المشاركة الفعالة في بناء المجتمع العماني، وقد رصدت اللجنة نمواً ملحوظا في حرية الرأي والتعبير سواء على مستوى الأفراد وذلك من خلال شبكات التواصل الاجتماعي أو من خلال وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية.

وخلال العام المنصرم تابعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وأبدت عدداً من الملاحظات على قانون المطبوعات والنشر خلال تقرير السنة الماضية للنظر في إمكانية تطويره بما يكفل تعزيز حماية حقوق الصحفيين.

٤- الحق في التجمع السلمي:

حق التجمع السلمي هو إمكانية المواطنين من عقد الاجتماعات في أي مكان وزمان للتعبير عن رأيهم بالوسائل المشروعة، وهو حق مرتبط بالعديد من الحقوق السياسية للإنسان، وقد كفل النظام الأساسي للدولة الصادر بموجب المرسوم السلطاني رقم (٩٦/١٠١) حق الاجتماع وذلك بما نصت عليه المادة (٣٢) منه: (للمواطنين حق الاجتماع ضمن حدود القانون)، وعليه فإن الحق في الاجتماع السلمي مصان وهو وسيلة من وسائل التعبير عن الرأي، حيث ضمن النظام الأساسي للدولة حماية حرية التعبير عن الرأي بكافة الوسائل المتاحة وفي حدود القانون، وذلك في نص المادة (٢٩) منه. حيث يعتبر حق الاجتماع دلالة واضحة على احترام حقوق الإنسان في التعبير عن نفسه وعن رأيه، كما كفلت المادة (٣٣) من النظام الأساسي للدولة حرية تكوين الجمعيات على أسس وطنية ولأهداف مشروعة وبوسائل سلمية وهذا تأكيد واضح على مشروعية التجمع السلمي، وبطبيعة الحال لا بد من تنظيم هذا الحق، حاله كحال تنظيم الحريات والحقوق؛ حتى لا تؤدي ممارسته إلى الإضرار بالآخرين، أو تجاوز الهدف المشروع، ومن هنا تطرق قانون الجزاء العماني إلى التجمهر وذلك في المادة (١٣٧) منه حيث نصت على أن : (يعاقب بالسجن من شهر إلى سنة وبغرامة لا تجاوز مائتي ريال كل من اشترك في تجمهر مؤلف من عشرة أشخاص على الأقل، بقصد الإخلال بالنظام العام).

وترى اللجنة أهمية النظر في المادة رقم (١٣٧) من قانون الجزاء العماني ليتلائم مع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المعنية بالحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، تأكيدا لما جاء في المادة رقم (٣٢) من النظام الأساسي للدولة.

رصدت اللجنة وتابعت الاحداث التي وقعت في ولاية لوى كما تابعت اللجنة موضوع إحالة المتهمين الى القضاء حيث ثبت للجنة تمتع المحكوم عليهم بضمانات المحاكمة القانونية المنصوص عليها في النظام الأساسي للدولة.

٥- الحق في المساواة:

إن الحق في المساواة هو حق أساسي في المجتمع، وقد كفل ذلك النظام الأساسي للدولة في المادة (١٧) "المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الموطن أو المركز الاجتماعي".

تلقت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بلاغات عديدة من قبل نساء عمانيات متزوجات من أجانب بناءً على تصاريح ممنوحة لهن من الجهة المختصة، ولقد شرحن الصعوبات التي تعيشها تلك النساء والمتمثلة في عدم الاستقرار العائلي؛ نتيجة عدم قدرة المرأة العمانية علىكفالة زوجها الأجنبي وأبنائها للإقامة في السلطنة. وتُلاحظ اللجنة بأن المرأة العمانية التي تحصل على تصريح للزواج من أجنبي من وزارة الداخلية، ونظراً الى أنه لا يحق لها كفالة إقامة زوجها تلجأ الى فتح سجل تجاري يسمح لها بكفالة عمال أجانب، إذ يضطر زوجها الأجنبي بأن يقيم تحت كفالة العمل إقامة مؤقتة، وقد يتم إلغاء تلك الإقامة في أي وقت من الأوقات ولأي ظرف كان، كانتهاء مدة الإقامة بانتهاء عقد العمل أو انتهاء المؤسسة أو غيرها من الأسباب الأخرى، بالرغم من أن القوانين المتعلقة بالإقامة لا تمنع من قيام المرأة بكفالة زوجها بل أن هناك من النصوص القانونية ما أعطت للمفتش العام للشرطة والجمارك حق الاستثناء فيما يتعلق بإقامة الأجانب من أجل الإقامة لأسباب إنسانية حسب المادة رقم (٤) الفقرة السابعة (أ) من قانون إقامة الأجانب.

ثانيا: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

١- الحق في العمل:

يعتبر الحق في العمل من أهم ركائز العيش الكريم للإنسان وضمانا لمستوى معيشي لائق، ولقد أكد على ذلك النظام الأساسي للدولة في المادة (١٧) التي نصت على أن "المواطنون جميعهم سواسية أمام القانون، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة أو الدين أو المذهب أو الموطن أو المركز الاجتماعي".

الشكل رقم (٢)

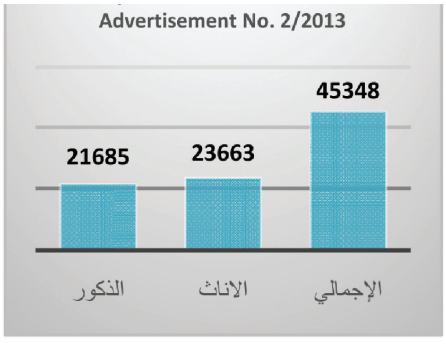

الشكل رقم (٣)

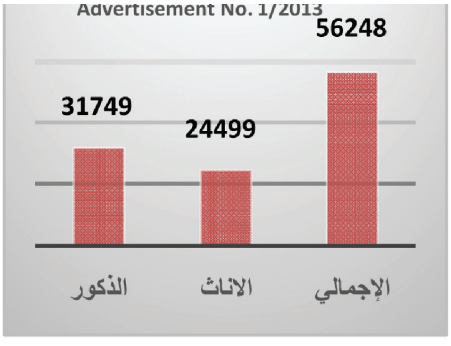

وقد رصدت اللجنة من خلال الاطلاع على تقرير وزارة الخدمة المدنية تواصل جهود الدولة نحو توفير فرص العمل الملائم لكافة المواطنين وفق الإمكانات المتاحة، والسعي إلى توفير بيئة عمل ملائمة كما سعت الدولة إلى توحيد رواتب الموظفين في جميع الجهات والهيئات والمؤسسات التابعة للخدمة المدنية، الشكلان رقم (١) و (٢) يوضحان أعداد المواطنين المتقدمين للمنافسة على شغل الوظائف في الإعلان رقم ٢٠١٣/١ والاعلان رقم ٢٠١٣/٢ الصادر عن وزارة الخدمة المدنية.

كما يشير تقرير مجلس الخدمة المدنية في الجلسة رقم (٢٠١٣/٢م) إلى ارتفاع نسبة تعيين ذوي الإعاقة من المؤهلين من ١٪إلى٢٪ سنويا من مجموع الوظائف المطلوب شغلها في وحدات الجهاز الإداري للدولة.

ويشير تقرير القوى العاملة في الجدول رقم (٢) الى عدد المواطنين المعينون في القطاع الخاص حسب المحافظات والنوع خلال عام ٢٠١٣م.

الجدول رقم (٢)

المعينون بالقطاع الخاص حسب المحافظات والنوع خلال ٢٠١٣م			
المحافظات	ذكور	إناث	المجموع
مسقط	١١٠٦١	٥٩٠٢	١٦٩٦٣
شمال الباطنة	٩٣٦٣	١٩١٤	١١٢٧٧
جنوب الباطنة	٤٩٨٩	١١٥٣	٦١٤٣
مسندم	٢٨٧	٤٦	٣٣٣
الظاهرة	٢٥١٠	٣٩١	٢٩٠١
الداخلية	٦٣٩٦	١٠٣٩	٧٤٣٥
شمال الشرقية	٣٧٥٨	٦٢٢	٤٣٨٠
جنوب الشرقية	٣٥٥٥	٥٩٨	٤١٥٣
الوسطى	٥٦٢	٢٧	٥٨٩
ظفار	١٧٤٢	٨٤٣	٢٥٨٥
البريمي	١٠٠٥	٢١٧	١٢٢٢
الإجمالي	٤٥٢٢٨	١٢٧٥٢	٥٧٩٨٠

٢- الحق في السكن:

يعتبر السكن الملائم ضرورة أساسية لا غنى عنه وهو عنصر من عناصر الكرامة الإنسانية تتحقق به تماسك الأسرة واستقرارها، ويعد الحق في السكن من الحقوق التي تمكن الإنسان من العيش الكريم الذي أكد عليه جلالة السلطان المعظم في الكثير من الكلمات السامية التي يلقيها في الاحتفالات بالأعياد الوطنية وافتتاح مجلس عمان أو غيرها من المناسبات المختلفة.

وقد رصدت اللجنة تضرر بعض الأسر والأفراد من بطء الجهة المعنية في الإجراءات المتعلقة بالمساعدات الاجتماعية رغم المتابعة المستمرة من قبل أصحاب الطلب والحاجة الماسة لمثل هذه الخدمة، ويمضي على هذه الطلبات أحيانا أكثر من خمس سنوات.

٣- الحق في الرعاية الصحية:

الحق في الصحة هو تهيئة الظروف المناسبة التي تتيح لكل فرد إمكانية التمتع بأكبر مستوى ممكن من الصحة، وتتراوح تلك الظروف بين ضمان الخدمات الصحية وظروف عمل صحية وآمنة وقدر كاف من المساكن والأغذية والأطعمة المغذية.

وهذا ما نص عليه النظام الأساسي للدولة في المادة (الثانية عشرة) في المبادئ الاجتماعية « تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة، وتسعى لتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن، وتشجع على إنشاء المستشفيات والمستوصفات ودور العلاج الخاصة بإشراف من الدولة ووفقا للقواعد التي يحددها القانون. كما تعمل في المحافظة على البيئة وحمايتها ومنع التلوث عنها».

وخلال الفترة الماضية رصدت اللجنة من خلال تقرير وزارة الصحة وجود جهود ملموسة في مجال الرعاية والخدمات الصحية للمواطنين والمقيمين، حيث بلغت نسبة مصروفات الإنفاق الصحي في عام ٢٠١٢ إلى ٤,٥٪ من إجمالي المصروفات الحكومية مقارنة بـ ٣,٩٪ في عام ٢٠١١م.

٤- الحق في التعلم:

يعد الحق في التعلم ركيزة اساسية من ركائز حقوق الإنسان، وقد كفل النظام الأساسي للدولة حق التعلم ضمن المبادئ الثقافية في المادة (١٣) التي نصت على أن «التعليم ركن أساسي لتقدم المجتمع ترعاه الدولة وتسعى لنشره وتعميمه».

و رصدت اللجنة من خلال تقرير وزارة التربية والتعليم رغبة الوزارة تضمين قضايا حقوق الإنسان في المناهج الدراسية خلال العام ٢٠١٤م. كما رصدت اللجنة من خلال التقرير قيام الوزارة بتطبيق برنامج دمج ذوي الإعاقة بفصول ملحقة في مدارس التعلم الأساسي في العام٢٠٠٥/٢٠٠٦م، و وصلت عدد المدارس في ٢٠١٢م/٢٠١٣م لبرنامج الدمج للإعاقة العقلية

إلى (مائة وسبعة وثلاثين) مدرسة، أما عدد المدارس المطبقة لبرنامج الدمج للإعاقة السمعية إلى (اثنتين وأربعين) مدرسة، كما رصدت توسيع برنامج معالجة صعوبات التعلم لطلاب الصفوف(١-٤) ليصل في العام الدراسي٢٠١٢م/٢٠١٣م إلى (ستمائة وثمان) مدرسة.

كما اشار التقرير بأن الوزارة قامت بتوفير أخصائيين نفسيين وممرضين للصحة المدرسية في جميع المدارس وتفعيل دليل الاشتراطات الصحية للجمعيات التعاونية لضمان جودة المواد الغذائية المقدمة للطلبة. كما اشتمل هذا التقرير تطوير مناهج محو الأمية.

ثالثا: الحقوق البيئية والتنموية:

حق العيش في بيئة نظيفة:

إن من أهم الحقوق التي يتمتع بها الفرد في هذا المجتمع هو حق العيش في بيئة نظيفة ملائمة للعيش الكريم ، فالنظام الأساسي للدولة كفل للمواطن كافة سبل العيش الكريم كما جاء في المبادئ الاجتماعية للمادة (الثانية عشرة) والتي نصت على أن «تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة ، وتسعى لتوفير الرعاية الصحية لكل مواطن ، وتشجع على إنشاء المستشفيات ، والمستوصفات ودور العلاج الخاصة بإشراف من الدولة وفقا للقواعد التي يحددها القانون ، كما تعمل على المحافظة على البيئة وحمايتها ومنع التلوث عنها »

هذا ولقد تابعت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عدداً من المواضيع المتعلقة بحق العيش في بيئة نظيفة، وذلك من خلال رصد قضايا التلوث في عدد من ولايات السلطنة، وهو ما يعد عدم تمكن الإنسان في تلك الأماكن من ممارسة حقه في العيش في بيئة نظيفة مساواة بممارسة بقية الأشخاص في أماكن أخرى.

وقد رصدت اللجنة في إحدى الصحف اليومية حالة تلوث بيئي في أحدى المناطق الريفية يسكنها مجموعة من المواطنين كانوا يعيشون حياتهم الطبيعية بشكل يومي بدون أية منغصات إلا أنه بعد صدور القرار الوزاري بتحويل منطقتهم إلى منشآت صناعية زحفت نحو منازلهم ليقفوا اليوم على صوت المعدات والآلات المستخدمة في عمليات الإنشاء والتشييد والحفر وضوضاء الورش الصناعية والغبار المتطاير أثناء عمليات الإنشاء ، وعلى أثر ذلك قامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمخاطبة الجهات المعنية حول هذه الحالة، ورفع مقترحات أهالي تلك المنطقة وكان الرد بأن مجلس الوزراء أقر في جلسته رقم (٢٠١٠/٣٠) توصيات اللجنة المشكلة بشأن الموضوع، فقد تم تحديد القرى والمخططات المتأثرة والتعويض وهي (قرى المسفاة الشرقية والغربية، والمنزلة، ومخطط المسفاة الشرقية المرحلة الأولى، والقطع من ١ الى ٣١ المرحلة الثانية) واستبعاد مخطط العوابي السكني ومخطط المسفاة السكني التجاري المرحلة الخامسة، وتم اعتماد تغيير استعمال الأراضي السكنية الواقعة بالمخططات (المشمولة القرار) الى الاستعمال (الصناعي الخفيف) ويتم اصدار رسومات مساحة وسندات ملكية لها على هذا الأساس.

أما بخصوص الأراضي التي تضم منشآت ومنازل فيتم تخيير أصحابها بين تغيير استعمال الأرض الى الاستعمال الصناعي الخفيف والتعويض ماديا على المنشآت السكنية القائمة عليها ويتم الإبقاء على المزارع والأوقاف والمساجد كما هي دون تغيير، أو التعويض بأرض سكنية بديلة تقوم وزارة الإسكان بتنفيذه بالمخططات السكنية المعتمدة، أو التعويض بمسكن بديل تقوم وزارة الإسكان بتنفيذه بالمخططات السكنية المعتمدة مع مراعاة عدد أفراد الأسرة.

ب. نشر ثقافة حقوق الإنسان:

يقوم الإعلام بمختلف وسائله بدور مهم في إيصال الرسائل المختلفة للجمهور، واطلاعه على آخر المستجدات، والأحداث على الساحة المحلية والإقليمية والدولية؛ حيث انعكس ذلك في أنشطة اللجنة الإعلامية من خلال الفعاليات التي أقامتها خلال عام ٢٠١٣م، وإيماناً بأهمية ثقافة حقوق الانسان فقد ركزت اللجنة على تعزيز الوعي والتثقيف بحقوق وواجبات الإنسان وحرياته الأساسية.

أولاً: المحاضرات والندوات:

نظمت اللجنة ندوات ومحاضرات وجلسات حوارية متنوعة الموضوعات استهدفت مختلف الشرائح والفئات في المجتمع؛ من أجل رفع مستوى الثقافة الحقوقية في المجتمع، وركزت اللجنة على إقامة الندوات والمحاضرات بالتعاون مع الجهات الآتية:

- قوات السلطان المسلحة والأجهزة الأمنية.
- وزارة التربية والتعليم (وذلك من خلال القاء المحاضرات في المخيمات الكشفية والمراكز الصيفية للطلبة والطالبات).
- وزارة الشئون الرياضية.
- بلدية ظفار.
- وعدد من المؤسسات الخاصة والأندية والملتقيات.

ثانياً: الجلسات الحوارية:

دشنت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال فترة انعقادها الثانية الجلسات الحوارية مع مختلف فئات المجتمع حيث تم في عام ٢٠١٣م عقد جلستين حواريتين،الجلسة الحوارية الأولى بالتعاون مع اللجنة الوطنية للشباب في إبريل ٢٠١٣م بعنوان: "الشباب ومفهوما المواطنة وحقوق الإنسان" حيث شاركت فيها مختلف الفئات الشبابية كطلاب المدارس والكليات والجامعات، وذوي الاحتياجات الخاصة، وممثلين عن القطاع الخاص، وهدفت الجلسة إلى تعزيز مفهوم المواطنة وحقوق الإنسان، وتطوير وتعزيز ونشر الثقافة الحقوقية وبناء حوار هادف بين الشباب يسعى للرقي بالحقوق والواجبات.

كما أقامت اللجنة الجلسة الحوارية الثانية بجامعة نزوى بعنوان (قيم المجتمع وحقوق الإنسان)؛ وذلك بهدف تعزيز قيم المجتمع وثقافة حقوق الإنسان في المجتمع المدني، استهدفت من خلالها طلاب الجامعة والأكاديميين وجمعيات المرأة العمانية والأندية الرياضية بمحافظة الداخلية وغيرها من مؤسسات المجتمع المدني؛ حيث جاءت هذه الجلسة تحقيقا لتوصيات الجلسة الحوارية الأولى، والعمل جاري لعقد جلسة حوارية ثالثة مع جامعة الشرقية خلال هذا العام.

ثالثاً: الدورات وحلقات العمل:

خلال العام ٢٠١٣م نظمت اللجنة الوطنية لحقوق الانسان ثلاث دورات وحلقات عمل في مجال حقوق الانسان هدفت الى تنمية الوعي وإعداد المدربين في مجال حقوق الانسان وهذه الدورات والحلقات كانت على النحو الآتي: -

١- تدريب المدربين في مجال حقوق الانسان بالتعاون مع معهد جنيف لحقوق الانسان.
٢- دورة في مجال إعداد التقارير الخاصة بحقوق الانسان.
٣- حلقات عمل حول اتفاقية حقوق الطفل تم تنظيمها بالتعاون مع جمعيات المرأة العمانية في ثلاث محافظات هي:

- محافظة شمال الباطنة.
- محافظة البريمي.
- محافظة مسندم.

رابعاً: المشاركات:

- شاركت اللجنة في معرض الصحافة والإعلام العُماني، حيث عرضت مختلف إصداراتها في المجالات المتصلة بحقوق الإنسان، والتي تضمنت مجموعة من الكتيبات والمطويات والكتب الحقوقية الهادفة إلى تعريف الزوار بأهداف اللجنة، وآلية عملها، والطرق المتبعة في تلقي ورصد البلاغات.
- شاركت اللجنة في فعاليات مهرجان صلالة السياحي للمرة الثانية على التوالي بهدف نشر ثقافة حقوق الإنسان عبر ركن اللجنة الذي عرضت من خلاله مختلف إصداراتها، بالإضافة إلى الرد على استفسارات زوار المهرجان.
- كما شاركت اللجنة في معرض السلامة المرورية في شهر نوفمبر ٢٠١٣م، وعرضت من خلال مشاركتها مادة فلمية قصيرة تتضمن الإشارة إلى حق الحياة، وبعض السلوكيات الخاطئة أثناء قيادة السيارة، يقابلها السلوكيات الحميدة.

- المشاركة مع مدرسة السلطان في فعالية متنوعة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان والذي يصادف العاشر من ديسمبر من كل عام، بفريق عمل من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تضمنت المشاركة كلمة عن اليوم العالمي لحقوق الإنسان؛ وإلقاء محاضرة توعوية في مجالي المواطنة وحقوق الإنسان تضمنت تعريف الحقوق والواجبات، وشرح بعض مواد النظام الأساسي للدولة.
- أقامت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان فعالية خاصة بالأطفال في مركز مسقط سيتي سنتر القرم، وذلك يوم الخميس ١٢ ديسمبر٢٠١٣م بمناسبة احتفال السلطنة باليوم العالمي لحقوق الإنسان، تضمنت الفعالية فقرات للأطفال، ومسابقات متنوعة، تخللها شرح بعض المفاهيم المتعلقة بحقوق الإنسان بأسلوب مبسط؛ لتسهيل وصول المعلومة الحقوقية للأطفال، كما تم توزيع هدايا للأطفال، بالإضافة إلى مجموعة من الكتيبات تتحدث عن حقوق الإنسان، وحقوق الطفل بشكل خاص.

خامساً: المؤتمرات:

- احتفال اللجنة باليوم العالمي لحقوق الإنسان الذي يصادف العاشر من شهر ديسمبر بفندق قصر البستان، عرض خلال الحفل فيلم وثائقي من إنتاج اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، يوثق مسيرة اللجنة خلال الفترة الأولى والثانية من عمرها من خلال الأنشطة والفعاليات التي قامت بها، إضافة إلى الأعمال التي تقوم بها دوائر اللجنة المختلفة. كما تم الإعلان عن مسابقة البحوث والأفلام القصيرة، والتي تهدف إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان بين شرائح المجتمع المختلفة للتعرف على الحقوق والواجبات، من خلال تعريف المجتمع بالحقوق والواجبات من خلال الاطلاع على الاتفاقيات الدولية، وتشجيع شرائح المجتمع المختلفة للتعبير عن آرائهم فيما يخص الحقوق المختلفة، وتوظيف المهارات الإبداعية لتعزيز وتعميق ثقافة حقوق الإنسان و واجباته، إضافة إلى إثارة اهتمام المجتمع بالمشكلات المختلفة والظواهر ذات القيمة في بيئته ومجتمعه والإحساس بها، وتشجيعه للبحث في هذه المشكلات مع تفسيرها والبحث عن حلول مبتكره ومناسبة لها. بالإضافة إلى تدشين نظام الرصد الآلي وهو عبارة عن برنامج محوسب يتم عبر إدخال البلاغات الواردة إلى اللجنة بتسلسل زمني معين ورقم خاص لا يتم الاطلاع عليه إلا من قبل المختصين فقط.
- نظمت جامعة السلطان قابوس ممثلة بكلية الحقوق المؤتمر العلمي الثاني للكلية وعنوانه "حقوق الإنسان وحمايتها على المستويين الوطني والدولي" بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يومي السادس عشر والسابع عشر من ديسمبر.

اشتمل المؤتمر على أربعة محاور أساسية وهي التنظيم التشريعي لحقوق الإنسان وطنيا ودولياً، وحقوق الإنسان في الإسلام، بالإضافة إلى آليات حماية حقوق الإنسان على المستوى الوطني والآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان.

- شاركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في فعاليات وأنشطة الملتقى القانوني الثاني (عطاء فارتقاء) الذي أقيم بنهاية شهر أغسطس ٢٠١٣م بولاية مرباط بتنظيم من جمعيه المحامين واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والذي تطرق إلى محور الفصل بين السلطات كمبدأ من مبادئ دولة القانون، ودستورية القوانين، ومدى توائمها مع النظام الأساسي للدولة، وحقوق الإنسان كتعريف وأنواعها وخصائصها وحقوق الإنسان في ظل الشريعة الإسلامية، كما تطرق إلى الحقوق التي كفلها النظام الأساسي للدولة، وقد صاحب تنظيم الملتقى تغطية صحفية وإذاعية وتلفزيونية متنوعة.
- المشاركة في أعمال المؤتمر العربي الإقليمي العشرين للمرشدات خلال الفترة ٢٥-٢٩ أغسطس ٢٠١٣م تحت شعار (المرشدات آفاق بلا حدود)، وذلك بركن خاص للجنة تم عرض كتيبات وإصدارات اللجنة بالإضافة إلى تقديم شرح مفصل عن اللجنة واختصاصاتها لزوار الركن من الحضور.

الفصل الثالث

أعمال اللجنة على المستوى الخارجي

١- المشاركات والزيارات الخارجية للجنة الوطنية لحقوق الإنسان لعام ٢٠١٣م.

- شاركت اللجنة في الاجتماع (السادس والعشرين) للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الذي أقيم في مدينة جنيف عاصمة سويسرا.
- شارك وفد من اللجنة في الندوة الدولية حول التنمية الديمقراطية وتطوير النظام الإقليمي العربي والملتقى العربي الأولى الأطر القانونية والرقابة القضائية لحماية حقوق الإنسان والحريات العامة في جمهورية مصر العربية.
- كان للجنة حضور في ورشة العمل المختصة حول معاهدات حقوق الإنسان في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية التي أقيمت في دولة قطر.
- شاركت اللجنة في الاجتماع السنوي التاسع للمؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان الذي أقيم في الرباط عاصمة المملكة المغربية.
- من خلال عضوية اللجنة في منتدى آسيا والمحيط الهادي حضر وفد من اللجنة الاجتماع الذي أقيم لكبار المسؤولين لهذا المنتدى في سيدني بأستراليا، وأيضا الاجتماع الثامن عشر الذي أقيم في قطر.
- شاركت اللجنة في اجتماعات اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان التي عقدت في العاصمة المصرية القاهرة.
- شاركت اللجنة في حضور الاجتماع الدوري السابع عشر للاستعراض الدوري الشامل الذي أقيم في مدينة جنيف بسويسرا.
- قام وفد من اللجنة بزيارة المملكة المتحدة وعقد لقاء مع أعضاء البرلمان البريطاني قدم من خلاله فكرة عامة عن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان، كما استعرض سبل التعاون والتنسيق في مجال حقوق الانسان وتبادل الزيارات بين الجانبين لتبادل الخبرات ووجهات النظر فيما يتعلق بالعمل المؤسسي لحقوق الانسان.
- في إطار تفعيل اللجنة لاختصاصها في التعاون مع كافة الجهات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان و تنفيذا لما أسنده إليها مرسوم انشائها في هذا الشأن، قامت اللجنة بالتواصل مع عدد من سفراء الدول الشقيقة والصديقة وذلك لمد جسور التعاون بينها وبين المجتمع الدولي فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وبحث سبل التعاون والتطوير بين اللجنة وبين اللجان الوطنية لهذه الدول لتوضيح آلية عمل اللجنة، وقد اجتمعت اللجنة في الفترة التي يغطيها التقرير بمجموعة من السفراء منها الجمهورية الليبية، وجنوب أفريقيا، وجمهورية الصين، والولايات المتحدة الأمريكية، وجمهورية ألمانيا، بالإضافة إلى بعض الاجتماعات مع بعض الصحفيين الإيطاليين للتباحث في الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢- عضوية اللجنة في المؤسسات واللجان الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الانسان:

- استنادا الى نص المادة السابعة من قانون انشاء اللجنة الوطنية لحقوق الانسان وسعيا الى بناء علاقات التعاون مع المؤسسات الدولية العاملة في مجال حقوق الانسان، وذلك بهدف تبادل الخبرات والمعلومات والتنسيق في كل ما من شأنه تعزيز وحماية حقوق الانسان وذلك من خلال اكتساب العضوية في هذه المؤسسات الدولية، ففي عام ٢٠١٣م استطاعت اللجنة بفضل الله ودعم جلالة السلطان المعظم حفظه الله ورعاه أن تنال العضوية في أهم المؤسسات الدولية المعنية بحقوق الانسان وذلك على المستوى الدولي والإقليمي الدولي والإقليمي العربي على النحو الآتي: -
- لجنة التنسيق الدولية (ICC) التابعة للمفوضية السامية لحقوق الانسان في يوليو ٢٠١٣م.
- منتدى آسيا والمحيط الهادي (APF) في سبتمبر ٢٠١٣م.
- اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان في فبراير ٢٠١٤م.
- وفي هذا الصدد فإن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان تتقدم بالشكر الجزيل الى كل من وزارة الخارجية الموقرة على التعاون الذي لمسته اللجنة من المندوب الدائم للسلطنة في جنيف والمندوب الدائم للسلطنة في جامعة الدول العربية من تعاون في سبيل الحصول على عضوية لجنة التنسيق الدولية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الانسان وعضوية اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان التابعة لجامعة الدول العربية.
- كما تتقدم اللجنة بالشكر الجزيل الى مجلس عمان (مجلس الدولة ومجلس الشورى)، وذلك على التعاون القائم بينهم والذي تمثل في تقديم محاضرة عن اللجنة الوطنية لحقوق الانسان في المقر الدائم للبرلمان الأوروبي (بروكسل)، وذلك بتنسيق كامل من الأعضاء الممثلين للسلطنة في البرلمان العربي.

٣- رصد ما أثير عن السلطنة في الخارج: -

نصت المادة السابعة من مرسوم إنشاء اللجنة على قيام اللجنة برصد ما قد تثيره الحكومات الأجنبية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية من ملاحظات في مجال حقوق الإنسان في السلطنة، والتنسيق مع الجهات المعنية للتحقق منها والرد عليها.

وفي هذا الصدد فقد رصدت اللجنة مجموعة من التقارير الصادرة حول السلطنة من بعض المنظمات كمنظمة العفو الدولية، ومنظمة هيومن رايتس ووتش، ومنظمة مراسلون بلا حدود، وقامت بالرد والتعليق عليها بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.

الفصل الرابع

التطورات القانونية والتشريعية خلال ٢٠١٣م

١- المراسيم السلطانية:

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/١٠م بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٢٩م بإصدار قانون المعاملات المدنية حيث يعتبر هذا القانون من أهم القوانين وبصدوره تكتمل المنظومة الأساسية للقوانين في السلطنة، حيث سيكون هذا القانون ضامنا لحقوق الأفراد والعلاقات والمعاملات الخاصة، ويحسم الخلاف الذي يثار في كثير من القضايا المدنية.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٣٣م بشأن الوظائف الطبية والوظائف الطبية المساعدة بالمؤسسات الطبية الحكومية (المدنية والعسكرية)، ويعتبر صدور هذا المرسوم من ضمن الجهود التي تبذلها السلطنة في توفير الرعاية الطبية للمواطنين وتحسين مستوى هذه الرعاية مما كان له الأثر الإيجابي في توفير الخدمات الطبية والقيام بواجبات الوظيفة على أكمل وجه.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٤٤م بإصدار نظام التأمينات الاجتماعية على العمانيين العاملين لحسابهم الخاص ومن في حكمهم، وذلك إيمانا من السلطنة بحق كل مواطن في الحصول على التأمين الاجتماعي والاستفادة من الغطاء التأميني ليشمل كافة شرائح المجتمع، كما يهدف إلى توفير الاستقرار الوظيفي والمهني للعاملين على حسابهم الخاص وخارج عن مؤسسات القطاع الخاص.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٥٨م بإصدار قانون انتخابات أعضاء مجلس الشورى ويعتبر صدور هذا القانون تأكيداً على مبدأ الشورى وإشراك المواطنين في سياسة الدولة، وضماناً لممارسة حق الانتخاب والتصويت بنزاهة وشفافية.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٦١م بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية، حيث تأتي هذه التعديلات في قانون التأمينات الاجتماعية لتعزز مستوى التأمين الاجتماعي وضماناً في توفير الحياة الكريمة للمستفيدين من النظام.

- المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٥٩ بتعديل بعض أحكام قانون غرفة تجارة وصناعة عمان والذي كفل انتخاب جميع أعضاء مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة عمان ومجالس إدارات افرعها.

٢- الأوامر السامية:

أ- توحيد الإجازات بين القطاعين العام والخاص

في تأريخ: ٦ إبريل ٢٠١٣م أصدر مجلس الوزراء بياناً تضمن التوجيهات السامية بتوحيد إجازة نهاية الاسبوع للعاملين في القطاعين الحكومي والخاص لتكون يومي الجمعة والسبت اعتباراً من أول شهر مايو ،وذلك لتقريب المزايا بين العاملين في القطاعين الحكومي والخاص والمساواة بينهما

في حق الحصول على إجازة راحة أسبوعية، وتعزيزاً للروابط الأسرية والاجتماعية، لما لها من آثار ايجابية للاستقرار النفسي للعاملين في القطاعين، وتواصلاً مع العالم الخارجي في المسائل الاقتصادية وخصوصاً المعاملات المصرفية والتجارية والاستيراد والتصدير.

ب- توحيد جدول الدرجات والرواتب لموظفي القطاع المدني

انطلاقا من الحرص الذي يوليه جلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم -حفظه الله- في توفير الحياة الآمنة الكريمة للمواطن العماني والنظرة السامية التي يوليها جلالته للإنسان كونه هدف البناء التنموي وشريكاً في مسيرة التنمية، ولمواصلة دوره في دفع عجلة التنمية بكل تفانٍ وإخلاص فقد أمر جلالته – حفظه الله– بتأريخ:١١ نوفمبر ٢٠١٣م بتوحيد جدول الدرجات والرواتب لموظفي القطاع المدني وتوحيد منافع التقاعد والذي وضع موضع التنفيذ ابتداءً من ٢٠١٤/١/١م.

٣ - القرارات الوزارية:

- قرار وزير التنمية الاجتماعية رقم ٢٠١٣/٢١ بالموافقة للجمعية العمانية للكتاب والأدباء على فتح فرع لها في محافظة البريمي.

- قرار وزير التنمية الاجتماعية رقم ٢٠١٣/٢٢٨م بإصدار اللائحة التنظيمية لدار الحماية الأسرية حيث عرفت اللائحة بأهداف الدار والخدمات التي تقدمها والتي تتمثل في تقديم الخدمات الاجتماعية والصحية والنفسية والثقافية والترفيهية للمستفيدين (الأطفال والنساء المعرضون للإساءة أو العنف وضحايا الاتجار بالبشر).

- قرار وزير القوى العاملة رقم ٢٠١٣/١٨٩م بتعديل بعض الاحكام الواردة في القرار رقم ٢٠٠٦/٢٩٤م والصادر بتنظيم المفاوضة الجماعية والإضراب السلمي والإغلاق.

- قرار وزير القوى العاملة رقم٢٠١٣/٢٢٢م بشأن تحديد الحد الادنى لأجور العاملين في القطاع الخاص وقد جاء هذا القرار ليضع الحد الأدنى لأجور العمانيين العاملين في القطاع الخاص بمبلغ ثلاثمائة وخمسة وعشرين ريالاً عمانياً شهرياً، والقرار رقم ٢٠١٣/٥٤١م بتحديد الحد الأدنى للعلاوة الدورية للعمانيين العاملين بالقطاع الخاص وإجراءات وشروط صرفها حيث تسعى الدولة من خلال هذه القرارات والتشريعات إلى توفير الحياة الكريمة للمواطنين العمانيين العاملين في هذا القطاع وخلق الاستقرار للقوى العمانية العاملة.

الخاتمة

ألقى هذا التقرير الضوء على حالة حقوق الإنسان في سلطنة عمان خلال عام ٢٠١٣م، والفترة التي غطاها التقرير كانت بداية انطلاقة اللجنة الى المجتمع المحلي من خلال الحوار ومد جسور التعاون بين جميع القطاعات تمثل ذلك في قيام اللجنة بعمل العديد من جلسات الحوار المجتمعي في المواضيع المتعلقة بحقوق الانسان، وسعياً من اللجنة إلى رصد أوضاع حقوق الإنسان في السلطنة فقد سجلت العديد من الجهود المبذولة لحماية حقوق المواطن والمقيم على هذه الأرض الطيبة.

كما اشتمل هذا التقرير على حالة حقوق الانسان والحريات الأساسية في السلطنة، ومدى تفعيل خطة التوعية والتثقيف والتي تهدف الى نشر ثقافة حقوق الانسان في السلطنة. ورصدت اللجنة أيضا في عام ٢٠١٣م جهود جميع المؤسسات في مجال نشر وتعزيز ثقافة حقوق الانسان في المجتمع والبرامج والفعاليات التي نفذت، ودور اللجنة الوطنية لحقوق الانسان على الصعيد الدولي وانضمامها الى العديد من المؤسسات واللجان الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الانسان.

وفي الختام أكدت اللجنة بضرورة الأخذ بالتوصيات المتعلقة بحالة حقوق الانسان في السلطنة وأهمها تكثيف الدورات وورش العمل من أجل رفع كفاءة العاملين في السلك القضائي وجهات انفاذ العدالة الأخرى والكوادر التدريسية على الصكوك والمعاهدات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الانسان وكذلك تكثيف الجهود اللازمة لتوفير فرص العمل لجميع فئات المجتمع وفق المؤهلات، وإمكانيات الدولة، والاهتمام برفع نسبة التوظيف لذوي الإعاقة في القطاعين العام والخاص.

كما ترى اللجنة أهمية توفير المزيد من الخدمات الصحية المناسبة في جميع محافظات السلطنة، نظراً لأن عدداً من الحالات في بعض القرى لا زالت تتكبد عناء السفر لمسافات طويلة للوصول لأقرب مركز صحي لتلقي العلاج، كما قامت اللجنة برفع عدة ملاحظات متعلقة بحقوق الانسان في السلطنة الى جهات الاختصاص.

واخيراً فإن اللجنة أوصت بضرورة متابعة التوصيات التي تم الموافقة عليها من قبل حكومة السلطنة في الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١١م والعمل على تنفيذها.

وتأمل اللجنة تحقيق المزيد من الأهداف خلال السنوات القادمة من خلال متابعة حماية وتعزيز حقوق الانسان في السلطنة وتطور أليات عملها ومتابعتها لحقوق الانسان و واجباته وفق ما نص عليه مرسوم انشاء اللجنة رقم ٢٠٠٨/١٢٤ لتصبح أكثر فعالية مع تأهيل موظفيها في جوانب التأهيل والتثقيف.

وتتقدم اللجنة الوطنية لحقوق الانسان بالشكر لجميع المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها من المؤسسات التي ساهمت بالتعاون الفني والمعنوي مع اللجنة للقيام بدورها على أكمل وجه، آملين المزيد من التعاون والتواصل خلال السنوات القادمة لترسيخ مفاهيم حقوق الانسان في المجتمع.